

Distr.
GENERAL

A/48/731
16 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ١٠٥ من جدول الأعمال

تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار
الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها

تقرير اللجنة الثانية

المقرر: السيدة إيرين فرويدينشوس - رايشل (النمسا)

أولا - مقدمة

١ - في الجلسة العامة ٣، المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمالها البند المعنون "تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها" وأن تحيله إلى اللجنة الثانية.

٢ - ونظرت اللجنة الثانية في هذا البند في جلساتها ٣٣ إلى ٣٥ و ٣٩ و ٤٥، المعقودة في ١٦ إلى ١٨ و ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر و ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. ويرد سرد لمناقشات اللجنة بشأن هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/48/SR.33-35 و 39 و 45). ويلفت الانتباه إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها ٣ إلى ٨، المعقودة في ٨ و ١١ إلى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.2/48/SR.3). (8)

٣ - وللنظر في هذا البند، كان معروضا على اللجنة الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام بشأن تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها (A/48/406)؛

(ب) رسالة مؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة، يحيل فيها النداء الموجه إلى البرلمانات والحكومات والمجتمع الدولي الصادر عن المشتركين في المؤتمر الدولي المعني بالجوانب العلمية والعملية للمشاكل الطبية والاجتماعية ودور شبكة المصحات والمنتجعات في تحسين صحة السكان الذين تعرضوا لآثار الإشعاع نتيجة لحادث محطة توليد الطاقة النووية في تشيرنوبيل، ولغيرها من كوارث التعرض للإشعاع، الذي عقد في ١٠ و ١١ شباط/فبراير ١٩٩٣ (A/48/218-E/1993/96)؛

(ج) رسالة مؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة، يحيل فيها الوثائق الختامية لمؤتمر القمة الاقتصادي في اليابان، المعقود في طوكيو في الفترة من ٧ إلى ٩ تموز/يوليه ١٩٩٣ (A/48/353-S/26372).

٤ - وفي الجلسة ٣٣ المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى وكيل الأمين العام للشؤون الانسانية ببيان استهلاكي (انظر A/C.2/48/SR.33).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.2/48/L.19

٥ - في الجلسة ٣٩ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل بيلاروس مشروع قرار معنونا "تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها" (A/C.2/48/L.19)، بالنيابة عن الاتحاد الروسي وأوكرانيا والبرازيل وبربادوس وبنن وبيلاروس وتايلند وتركيا وتونس وجزر مارشال والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا وجورجيا ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وغينيا - بيساو وقبرص وقيرغيزستان وكازاخستان وكوبا وكولومبيا وماليزيا وناميبيا وهنغاريا واليابان. وفيما بعد انضمت اليها أرمينيا وإسرائيل وبروني دار السلام وبلغاريا وبولندا ولاتفيا والمكسيك. وقام ممثل بيلاروس، أثناء البيان الذي أدلى به، بتنقيح الفقرتين الأولى والثالثة من ديباجة مشروع القرار شفوياً وذلك بأن حذف الإشارة فيهما إلى قرار الجمعية العامة ١٦٥/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.

٦ - وفي الجلسة ٤٥ المعقودة في ٦ كانون الأول/ديسمبر، أحاط نائب رئيس اللجنة، السيد ريجارد ريسينسكي (بولندا)، اللجنة علماً بالتنقيحات التالية التي أجريت على مشروع القرار على أساس مشاورات غير رسمية:

(أ) ادرجت في الفقرة الرابعة من الديباجة، عبارة "وبصفة خاصة لجنة الجماعات الأوروبية" وذلك بعد عبارة "والمنظمات الأخرى"؛

(ب) في الفقرة ١ من المنطوق، استعيض عن عبارة "الأنشطة المتصلة بمتابعة قراراتها" بعبارة "الجهود التي يبذلها لتنفيذ القرارات"؛

(ج) في الفقرة ٢، من المنطوق، استعيض عن عبارة "آليات التنسيق" بعبارة "الأمم المتحدة، كعامل حفاز وآليات التنسيق الموجودة".

٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/48/L.19، بصيغته المنقحة شفويا، بدون تصويت (انظر الفقرة ٨).

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

٨ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار
الناجمة عن كارثة تشيرنوبل وتخفيفها وتقليلها

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قراراتها ١٩٠/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ١٥٠/٤٦ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١،

وإذ تشير إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٠/١٩٩٠ المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ و ٥١/١٩٩١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه و ٣٨/١٩٩٢ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢، ومقرره ٢٣٢/١٩٩٣ المؤرخ ٢٢ و ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣،

وإذ تحيط علما بالمقررات التي اتخذتها أجهزة ومؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة تنفيذاً للقرارين ١٩٠/٤٥ و ١٥٠/٤٦،

وإذ تلاحظ مع التقدير المساهمة المقدمة من الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تنمية التعاون من أجل تخفيف الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبل وتقليلها، وأنشطة المنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى وبصفة خاصة لجنة الجماعات الأوروبية، وكذلك الأنشطة الثنائية وأنشطة القطاع غير الحكومي،

وإذ تضع في اعتبارها البلاغ الصادر بشأن اجتماع حكومات الاتحاد الروسي وأوكرانيا وبيلاروس ومنسق الأمم المتحدة للتعاون بشأن كارثة تشيرنوبل، الذي عقد في منسك في ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٣^(١)،

وإذ تسلم بأهمية تقديم الدعم الدولي للجهود الوطنية الجارية من أجل تخفيف الآثار الإشعاعية والصحية والاجتماعية - الاقتصادية والنفسية والبيئية الناجمة عن كارثة تشيرنوبل وتقليلها، مع مراعاة التغييرات اللاحقة، الاجتماعية والاقتصادية وغيرها، التي وقعت في البلدان الأشد تأثراً من جراء كارثة تشيرنوبل،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦٥/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، وبالناتج التي انتهى إليها الاستعراض التحليلي لكل أنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبل وتخفيفها وتقليلها^(٢)،

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل الجهود التي يبذلها لتنفيذ القرارات ١٩٠/٤٥ و ١٥٠/٤٦ و ١٦٥/٤٧، وأن يواصل، على وجه الخصوص، إقامة اتصالات وثيقة مع لجنة الجماعات الأوروبية والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة، بهدف تشجيع التبادل المنتظم للمعلومات، والتعاون والتنسيق والتكامل في الجهود المتعددة الأطراف والثنائية المضطلع بها في هذه المجالات، مع تنفيذ البرامج والمشاريع المحددة في الوقت نفسه؛

٢ - تدعو الأمين العام إلى النظر في إمكانية إجراء تبادل آخر للمعلومات بين الأمم المتحدة، كعامل حفاز وآليات التنسيق الموجودة والدول الأعضاء بشأن الأنشطة المتصلة بكارثة تشيرنوبل؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن تنفيذ هذا القرار للنظر فيه في دورتها الخمسين تحت بند مستقل من بنود جدول الأعمال.

— — — — —

(١) انظر A/48/406، الفصل الثاني، الفرع باء، الفقرة ١٦.

(٢) A/48/406.